

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

وَ لَا يَكُونَانِ جُمْلَةً فَذَحْوُ (وَتَبَيَّنَ لَكُمُ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ)
عَلَى إِضْمَارِ التَّبْيِينِ وَذَحْوُ (وَإِذَا قِيلَ إِنََّّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ)
عَلَى الْإِسْنَادِ إِلَى اللَّفْظِ وَيُؤَنَّبُ فَعَلُهُمَا لِيَتَأَنَّبَهُمَا وَجُوبًا فِي
ذَحْوِ الشَّمْسِ طَلَعَتْ وَقَامَتْ هِنْدُ أَوِ الْهِنْدَانِ أَوِ الْهِنْدَاتِ
وَجَوَازًا رَاجِحًا فِي ذَحْوِ طَلَعَتْ الشَّمْسُ وَمِنْهُ قَامَتِ الرَّجَالُ أَوِ
النِّسَاءُ أَوِ الْهِنْدُودُ وَحَضَرَتِ الْقَاضِيَةُ امْرَأَةٌ وَمِثْلُ قَامَتِ
النِّسَاءُ نِعِمَّتِ الْمَرْأَةُ هِنْدُ وَمَرْجُوحًا فِي ذَحْوِ مَا قَامَ إِلَّا هِنْدُ
وَقِيلَ ضَرُورَةٌ وَلَا تَلَحُّقُهُ عِلَامَةٌ تَثْنِيَّةٌ وَلَا جَمْعٌ وَشَذَّ ذَحْوُ
أَكَلُونِي الْبِرَاغِيثُ .

وأقول ذكرت هنا خمسة أحكام يشترك فيها الفاعلُ والنائبُ عنه .

الحكم الأول أَنَّهُمَا لَا يُحْدَفَانِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمَا عُمْدَتَانِ وَمُنْزَلَانِ